

الوحدة 3



كيفية دعم التوقيف والاعتقال والاحتجاز المراعين للطفل



الغاية

شرطة الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية رصد شرطة الدولة
المضيفة وتوجيهها وتقديم المشورة إليها بشأن توقيف الأطفال
واعتقالهم واحتجازهم

من الأهمية بمكان أن يكون ضباط شرطة الأمم المتحدة على
دراية بولايتهم المحددة وبالتشريعات الوطنية للبلد المضيف، وأن
يفهموا ويطبقوا المبادئ التوجيهية الدولية في مجال توقيف
الأطفال واعتقالهم واحتجازهم.



أهداف التعلم

في نهاية هذه الوحدة سيتمكن الدارسون من توضيح كيفية:

- دعم شرطة الدولة المضيفة في فهم وتطبيق ممارسات التوقيف والاعتقال المراعيين للطفل
- دعم شرطة الدولة المضيفة في فهم وتطبيق ممارسات الاحتجاز المراعي للطفل (مع التركيز على بدائل الاحتجاز)



نظرة عامة على الوحدة

دعم شرطة الدولة المضيفة في فهم وتطبيق ممارسات التوقيف والاعتقال المراعي للطفل
نشاط التعلم 1-3 – دراسات الحالة

دعم شرطة الدولة المضيفة في فهم وتطبيق ممارسات الاحتجاز المراعي للطفل
نشاط التعلم 2-3 – دراسة الحالة ولعب الأدوار



تعريف التوقيف

”التوقيف هو الفعل الذي يوضع الفرد من خلاله تحت السيطرة الفعلية لأفراد الأمم المتحدة أو في عهدهم. ورغم أن التوقيف قد يشبه إلى حد كبير الاعتقال، فإن الأمم المتحدة تستخدم هذا المصطلح في الممارسة العملية لتوضيح أنها لن تتصرف إزاءه عموماً كمسألة إجراءات جنائية، أو تمارس سلطات دولة ذات سيادة، بل تنفيذاً لحمايتها للمدنيين أو لولايات أخرى أو للدفاع عن نفسها“.



تعريف الاعتقال

“الاعتقال هو القبض على شخص بدعوى ارتكابه جريمة أو بموجب إجراء من جهة الاختصاص”.



نشاط التعلم 1-3

التعليمات

- مناقشة دراسات الحالة الأربع في مجموعات (25 دقيقة)
- تجيب كل مجموعة على الأسئلة الثلاث
- تعرض كل مجموعة في الجلسة العامة العناصر الرئيسية لدراسة الحالة وإجاباتها على الأسئلة



دراسة الحالة 1: الممارسات الجيدة

- حماية الطفل من الحشد ووقف الاعتداء عليه
- اصطحاب الطفل سريعا إلى مكان بعيد من أجل ضمان سلامته
- التأكد من حصول الطفل على العناية الطبية أولا
- الاتصال بالأسرة
- تقديم الماء والطعام للطفل أثناء وجوده في عهدة الشرطة
- تجنب إيداع الطفل في زنزانة مع البالغين أو اطفال من الجنس الآخر أو اطفال مدانين



دراسة الحالة 1: الممارسات التي يتعين تغييرها

ينبغي للضابط أن يكون قد قام بما يلي:

- إبلاغ الطفل بالإجراءات
- استجواب الطفل بحضور الوالد (الوالدين)/الوصي (الأوصياء)
- نقل القضية إلى ضابط آخر مع انتهاء مناوبة
- الاتصال بأخصائي اجتماعي
- الاتصال بمستشار قانوني
- استكشاف تدابير التحويل
- افتراض براءة الطفل



دراسة الحالة 1: الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية

- شرطة الدولة المضيفة مقيدة بالقانون الوطني
- الفرق بين "سن الرشد" و "سن المسؤولية الجنائية"
- الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية الموصى به هو 14 عاما
- لا ينبغي القبض على الطفل الذي يقل عمره عن الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية أو محاكمته على أي جريمة



دراسة الحالة 1: الآباء أو الأوصياء

- للأطفال الحق في الحصول على المعلومات والحق في التعبير عن آرائهم
- يجب إخطار الوالد (الوالدين)/الوصي (الأوصياء) باعتقال الطفل
- يجب السماح للوالد (الوالدين)/الوصي (الأوصياء) بحضور الإستجواب
- يجب على الشرطة أن تمارس حكمها التقديري فيما يتعلق بحضور الوالدين، على أساس كل حالة على حدة



الممارسات الجيدة

ممارسة جيدة أن يجري:

- حماية الطفلة وإبعادها عن مكان قد تتعرض فيه للأذى



دراسة الحالة 2: الممارسات التي يتعين تغييرها

ينبغي للضابط أن يكون قد فعل ما يلي:

- الاهتمام أولاً باحتياجات الطبية للطفلة
- النظر في اتخاذ تدابير بديلة لاحتجاز الطفلة
- إبلاغ الطفلة بحقوقها في الحصول مساعدة قانونية
- مقابلة الطفلة بموافقة أو بحضور والدها (والديها)/الوصي (الأوصياء عليها) أو المستشار القانوني/الأخصائي الاجتماعي وعدم استخدام أساليب قسرية
- التحقق مما إذا كان الوالد (الوالدان) يعيشان في المنطقة لإبلاغهم بالحالة



دراسة الحالة 2: الممارسات التي يتعين تغييرها (تابع)

ينبغي للضابط أن يكون قد قام بما يلي:

- الاتصال بالسلطات الوطنية المختصة بحماية الطفل في المنطقة
- اجراء الإحالات إلى برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- تحويل الحالة إلى جهات الخدمة الاجتماعية
- تطبيق مبدأ عدم الإضرار
- احتجاز الطفلة كملاذ أخير فقط
- الاتصال بمنسق حماية الطفل والمستشار المعني بحماية الطفل في شرطة الأمم المتحدة من أجل التماس المشورة



دراسة الحالة 2: معاملة الطفل في أثناء الاعتقال

- مفهوم التناسب
- يجب عدم تعريض الطفل لأي قسوة أو عنف أو تعذيب
- يُحظر استخدام الأسلحة النارية وأجهزة الصعق الكهربائي والأساليب العنيفة في توقيف الأطفال واعتقالهم
- وضع قيود على استخدام القوة وأساليب تقييد الحركة



دراسة الحالة 2: معاملة الطفل في أثناء الاعتقال (تابع)

- يجب احترام خصوصية الطفل وكرامته في جميع التدخلات
- يجوز استخدام الحد الأدنى الضروري من القوة لتأمين سلامة الطفل وضباط الشرطة
- ينبغي كفالة المعاملة الإنسانية للطفل
- ينبغي التحقيق بشكل مستقل في الحادث المزعوم والإبلاغ عنه في الوقت المناسب



دراسة الحالة 3: الممارسات الجيدة

ممارسة جيدة أن يجري:

■ إعداد تقرير عن كل حادثة



دراسة الحالة 3: الممارسات التي يتعين تغييرها

ينبغي لضابطة الشرطة أن تكون قد قامت بما يلي:

- مراعاة مفهوم التناسب وعدم استخدام قوة غير متكافئة في توقيف الطفل
- إطلاع الطفل على حقوقه
- مراعاة مفهوم الضرورة وعدم استخدام أصفاد اليد أو قيود أخرى عند توقيف الطفل



دراسة الحالة 3: الممارسات التي يتعين تغييرها (تابع)

ينبغي لضابطة الشرطة أن تكون قد كفلت ما يلي:

- اعتبار الشخص الذي يحمل سمات الشباب طفلاً، ما لم يثبت خلاف ذلك
- الاتصال بالأخصائيين الاجتماعيين عند التعامل مع الأطفال
- طلب مساعدة في الترجمة الشفوية إذا لزم الأمر
- الاتصال بمنسق حماية الطفل في شرطة الأمم المتحدة والمستشار المعني بحماية الطفل من أجل الحصول على المشورة



دراسة الحالة 3: تقدير العمر

- ينبغي التحقق من عمر الطفل في أقرب وقت ممكن
- يمكن التثبت من ذلك برد من الطفل، أو بشهادة والديه، أو شهادة ميلاد الطفل أو بطاقة هويته، وما إلى ذلك.
- عمر الطفل يمكن أن يكون مجرد مسألة تقدير، ومن العسير تقدير عمر الطفل من مظهره الجسماني
- عندما تكون في شك من العمر تعامل مع المشتبه به على أنه طفل



دراسة الحالة 3: الإجراءات القانونية الواجبة

- ينبغي أن توجه شرطة الأمم المتحدة نهج شرطة الدولة المضيفة
- المستشارون المعنيون بحماية الطفل هم الجهات الفاعلة الأنسب لتقديم مشورة الخبراء
- ينبغي لضباط شرطة الأمم المتحدة الامتناع عن التفاعل المباشر مع الأطفال



دراسة الحالة 4: الممارسات الجيدة

- يبدو أنه جرى إعتقال الطفلين ونقلهما إلى مركز الشرطة
- لم تقدم أي معلومات عن الطريقة التي جرى بها الاعتقال ولا الحالة التي جرى بها نقلهما إلى مركز الشرطة
- يفترض أن الاعتقال والنقل جريا وفقا للمعايير الدولية، حتى يثبت خلاف ذلك



دراسة الحالة 4: الممارسات التي يتعين تغييرها

ينبغي للضباط:

- اعتبار الطفلين بريئين إلى أن يُثبت نظام العدالة خلاف ذلك
- عدم استخدام العنف الجسدي أو النفسي ضد الطفلين مطلقاً



دراسة الحالة 4: كرامة الطفل

- يجب معاملة الأطفال الذين يفترض ارتباطهم بالجماعات الإرهابية كضحايا
- يجب أن تُبَاشَر الاعتقالات مع كفالة الإحترام لكرامة الطفل
- الأفعال التي تهين الطفل أو تثير لديه الخوف أو الشعور بالنقص أو التي تهدف إلى كسر مقاومة الطفل الجسدية أو النفسية = التعذيب



دراسة الحالة 4: كرامة الطفل (تابع)

- تُحظر أساليب وتقنيات الاستجواب القسرية
- يُمنع استخدام القوة ضد الأطفال المعتقلين إلا إذا كان غير تمييزي وضروريا قطعا ومتناسبا مع تحقيق هدف مشروع



دراسة الحالة 4: الاتصال بمحامٍ

- يجب أن يتاح للطفل سبيل اتصال بمحامٍ منذ البداية
- ينبغي أن يكون سبيل الوصول إلى المساعدة القانونية مجانيا
- ينبغي المحافظة على خصوصية اللقاءات التي تجري بين الطفل ومحاميه، ويجب عدم مراقبتها أو تسجيلها
- ينبغي أن تدور احاديث الطفل ومحاميه بصورة شخصية



الرسائل الرئيسية لنشاط التعلم 1-3

- يسترشد ضباط شرطة الأمم المتحدة بالمعايير الدولية في تدريب شرطة الدولة المضيفة بشأن توقيف الطفل أو اعتقاله
- لا بد أن تخضع للمساءلة أي سلطة لإنفاذ القانون لا تراعي حقوق الطفل في الكرامة والحماية والتناسب في استخدام القوة



الرسائل الرئيسية لنشاط التعلم 1-3 (تابع)

- توفر المعايير الدولية إرشادات حول ما يلي:
 - مدة الاحتجاز
 - تقدير عمر الطفل
 - حق الطفل في التزام الصمت
 - حق افتراض البراءة إلى أن تثبت الإدانة
 - الالتزام بمراعاة مصالح الطفل الفضلى
 - حق الطفل في التعبير عن آرائه في المسائل التي تخصه
 - حق الطفل في الاحتفاظ باتصال منتظم بأسرته
 - حق الطفل في الاتصال بمستشار قانوني



تعريف الاحتجاز

”حرمان الشخص من حريته مؤقتاً [...]“.

ويبدأ الاحتجاز من لحظة إلقاء القبض على الشخص ويستمر ما دام محروماً من حريته، ويظل تحت السيطرة الفعلية [السلطات إنفاذ القانون]، بغض النظر عن مدة الاحتجاز، وينتهي عند الإفراج عنه أو تسليمه“.



تعريف أماكن الاحتجاز

”تشير أماكن الاحتجاز إلى جميع الأماكن التي قد يُحرم فيها الأطفال من حريتهم مثل السجون ومعتقلات الشرطة ومراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة والمعسكرات العسكرية ومرافق الرعاية الاجتماعية، ومؤسسات ذوي الإعاقة أو الأشخاص المدمنين للمخدرات أو الكحول، ودور الأيتام ودور الأطفال ومؤسسات الإشراف التربوي للأطفال ومستشفيات الأمراض النفسية ومراكز الصحة العقلية ومراكز احتجاز المهاجرين“.



نشاط التعلم 2-3

التعليمات

- العمل بشكل فردي من أجل تحديد أكبر عدد ممكن من الرسائل الرئيسية التي ينبغي أن يتشاطرها ضباط شرطة الأمم المتحدة عند تناولهم الطريقة التي تعاملت بها شرطة الدولة المضيقة مع هذه القضية (10 دقائق)
- ناقش نقاط التأييد الخاصة بك في مجموعات مؤلفة من اثنين لكل مجموعة (10 دقائق)



دراسة الحالة: الموقف

في 16 فبراير/شباط، تلقت شرطة جمهورية أفريقيا الوسطى مكالمة بشأن سيارة تابعة لمنظمة غير حكومية أبلغ عن سرقتها شوهدت فيما بعد متوقفة في معقل لميليشيات السيليكا في بانغي.

ألقت شرطة الدولة المضيفة القبض على ثلاثة أفراد كانوا يفككون السيارة بحثا عن قطع غيار. واقتيد الأفراد الثلاثة إلى مركز الشرطة المحلي ووضعو في زنزانة. قال أحد هؤلاء الأفراد للشرطة إن اسمه أبو بكر وعمره 16 عاما.

في 21 شباط/فبراير، قام ضابطان تابعان لشرطة الأمم المتحدة تم نشرهما مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى بزيارة مركز الشرطة. يلاحظان أن الأفراد الثلاثة محتجزون في زنزانة واحدة. يبدو أبو بكر في شدة الإعياء ويقول لضابطي شرطة الأمم المتحدة إنه لا يجد من يعتني به ويريد رؤية والديه.

يتحدث ضابطا شرطة الأمم المتحدة إلى قائد مركز الشرطة حول الموقف. ويقول القائد إن الشرطة لا تملك ما يكفي من المال اللازم لعلاج جميع المحتجزين. ويقول أيضا إنه لا يعتقد أن أبو بكر قاصر. فهو طويل القامة ويبدو عمره أكبر من 16 عاما. ويذكر أيضا أنه متأكد من أن أبو بكر عضو في ميليشيات السيليكا. أخذت شرطة الدولة المضيفة إفادات من الأفراد الثلاثة، وتعترم إحالة القضية إلى المدعي العام في اليوم التالي.



دراسة الحالة :الدعوة

- تنفيذ القواعد والمعايير الدولية المتصلة بقضاء الأطفال لاجري بالمستوى نفسه في كل بلد
- بناء علاقات قوية مع سلطات إنفاذ القانون المحلية يسهل العمل الدعوي لشرطة الأمم المتحدة
- يجب إبلاغ منسق حماية الطفل في شرطة الأمم المتحدة والمستشار المعني بحماية الطفل بانتهاكات القواعد والمعايير الدولية



دراسة الحالة: الاحتجاز كملاذ أخير

- ينبغي تطبيق تدابير من أجل حماية الطفل إذا اعتُبر خطراً على نفسه أو على الآخرين
- ينبغي إعطاء تدابير حماية الطفل اسبقية على لاحتجاز
- يكون توجيه الاتهام إلى الطفل في غضون 24 ساعة من وقت الاعتقال/التوقيف (أو أقل على النحو المنصوص عليه في القانون الوطني) أو إطلاق سراحه
- ينبغي أن تتاح فرص مطردة للإفراج المبكر عن الأطفال المحتجزين لدى الشرطة
- ينبغي أن تتاح في جميع الأوقات إمكانية الوصول أمام موظفي الأمم المتحدة المعنيين بحماية الطفل وحقوق الإنسان



دراسة الحالة: الاحتجاز السابق للمحاكمة

- الاعتقال عادة هو نقطة البداية للاحتجاز السابق للمحاكمة
- ينبغي استخدام الاحتجاز كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة
- لا ينبغي اللجوء إلى الاحتجاز السابق للمحاكمة إلا في حالات الشدة القصوى، وأن يطبق فقط بعد النظر بعناية في مسألة الإيداع المجتمعي
- ينبغي ألا يدوم الاحتجاز السابق للمحاكمة أكثر من المدة الضرورية لتحقيق أهدافه



دراسة الحالة: الاحتجاز السابق للمحاكمة (تابع)

- لا ينبغي احتجاز الأطفال في مركبات النقل أو في زنانات الشرطة إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة
- لا ينبغي احتجاز الأطفال لغرض جمع المعلومات الاستخباراتية
- ينبغي في جميع الأوقات إتاحة إمكانية الوصول أمام موظفي الأمم المتحدة المعنيين بحماية الطفل وحقوق الإنسان



دراسة الحالة: ظروف الاحتجاز

- يجب احتجاز الأطفال بشكل منفصل عن:
 - البالغون
 - الأشخاص من الجنس الآخر (أي فصل الفتيات عن الفتيان)
 - الأشخاص الآخرون الموجودون في مراحل مختلفة من العملية القضائية (أي فصل الأطفال المتهمين عن الأطفال المدانين)
- ينبغي أن يتمتع الأطفال بالحماية والرعاية الطبية بما في ذلك الغذاء والماء
- ينبغي أن تتاح للأطفال إمكانية الحصول الفوري على المساعدة القانونية وأشكال المساعدة المناسبة الأخرى



نشاط التعلم 2-3 (تابع)

التعليمات

- يؤدي أربعة متطوعين أدوار التفاعل بين ضابطين من شرطة الأمم المتحدة وضابط شرطة من الدولة المضيفة ومفوض شرطة من الدولة المضيفة (15 دقيقة)
- يقوم لاعبو الأدوار بما يلي:
 - 1) عرض التدابير البديلة للاحتجاز القابلة للتطبيق في جنوب السودان
 - 2) مناقشة كيفية إدراج التدابير البديلة للاحتجاز في تدريب شرطة الدولة المضيفة



لعب الأدوار: الموقف

يتلقى ضابطان من ذوي الخبرة في شرطة الأمم المتحدة تم نشرهما مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان طلبا لإعداد تدريب لشرطة الدولة المضيفة العاملة في جوبا.

يطلب مفوض شرطة الدولة المضيفة من شرطة الأمم المتحدة التركيز على التدابير البديلة لاحتجاز الأطفال التي يكون بوسع شرطته أن تتخذها.

استعدادا للتدريب سيجتمع ضابطا شرطة الأمم المتحدة مع مفوض الشرطة من الدولة المضيفة وأحد ضباط الشرطة فيها. سيقدم الضابطان التدابير البديلة التي يخططون لاقتراحها لأغراض التدريب ويشرحان كيفية انطباق هذه التدابير البديلة في جنوب السودان.

سيطرح المسؤولان من الدولة المضيفة أسئلة لاستيضاح المفاهيم وتقييم إمكانية تطبيقها في سياق عملهما.



لعب الأدوار: الدعوة

- قد تكون بدائل الاحتجاز أكثر صعوبة على صعيد التنفيذ
- معظم القواعد والمعايير الدولية المتعلقة بقضاء الأطفال غير مفتوحة للاعتماد، وهي بالتالي غير ملزمة
- القواعد والمعايير الدولية تشكل مبادئ توجيهية أخلاقية وعملية مهمة للدول
- دور ضباط شرطة الأمم المتحدة هو إسداء المشورة لشرطة الدولة المضيفة بشأن تنفيذ القواعد والمعايير الدولية



لعب الأدوار: بدائل الاحتجاز لدى الشرطة

- تتضمن تدابير التعامل مع الأطفال دون اللجوء إلى الإجراءات القضائية ما يلي:
 - السماح للطفل بالبقاء حرا دون دفع كفالة إلى حين صدور الحُكم
 - وضع الطفل تحت الإقامة المنزلية الجبرية أو إشراف الوالد (الوالدين)/الوصي (الأوصياء)
 - إيداع الطفل مرفقا مفتوحا
 - إحالة الطفل إلى جهات الخدمات الاجتماعية لتزويده بالرعاية والتوجيه و/أو الإشراف
 - تقديم المشورة
- لا ينبغي مطلقا أن يكون دفع سند الكفالة (المال) شرطا لاتخاذ تدابير بديلة



لعب الأدوار: التحويل

- يتيح التحويل في المرحلة السابقة للمحاكمة تجنب استخدام الاحتجاز
- يمكن أن يشمل التحويل ما يلي:
 - إصدار إنذار شفهي للطفل
 - تسليم الطفل إلى والديه أو الوصي (الأوصياء عليه)
 - مطالبة الطفل بأداء خدمة مجتمعية
 - فرض غرامة مالية على الطفل أو والده/والديه
 - تعويض ضحايا الجريمة التي ارتكبتها الطفل
- يُتيح التحويل تجنب إدراج الطفل في السجل الجنائي



لعب الأدوار: التدابير البديلة للاحتجاز عند نظر الأحكام

- لا يدخل إصدار الأحكام في واجبات ضباط الشرطة، إنما قد يطلب منهم متابعة الأطفال المحكومين الموجودين خارج مرافق الاحتجاز
- تشمل التدابير البديلة للاحتجاز في سياق إصدار الأحكام ما يلي:
 - الإقامة المنزلية الجبرية
 - إيداع الطفل مرفقا مفتوحا
 - فرض عقوبة مشروطة مع وقف التنفيذ
 - الحكم مع وقف التنفيذ
 - أداء خدمات مجتمعية
 - الخضوع للمراقبة
 - تدابير العدالة التصالحية
 - تدابير التعليم والتدريب المهني



الرسائل الرئيسية لنشاط التعلم 2-3

- ينبغي ألا يطبق الاحتجاز (بما في ذلك الاحتجاز السابق للمحاكمة) إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة
- لا ينبغي استخدام الاحتجاز إلا في حالات الشدة القصوى، وحتى في هذه الحالات لا يُستخدم إلا بعد النظر المتأن في الإيداع المجتمعي
- هناك معايير دولية توجه شرطة الأمم المتحدة في دورها التدريبي لدعم شرطة الدولة المضيفة فيما يتعلق بتوقيف الأطفال واعتقالهم واحتجازهم



الرسائل الرئيسية لنشاط التعلم 2-3

- تشمل تدابير التحويل إصدار تحذير شفهي للطفل، أو فرض غرامة على الطفل أو والديه، أو تعويض ضحايا الجريمة
- تشمل بدائل الاحتجاز وضع الطفل تحت الإقامة المنزلية الجبرية أو إيداعه مرفق احتجاز مفتوح أو فرض عقوبة مشروطة مع وقف التنفيذ (وضعه تحت المراقبة)